

التبيان في تفسير القرآن

(378) اللغة: وأما إحدى فهو مؤنث الواحد والواحد الذي مؤنثه إحدى إنما هو اسم وليس. وبوصف ولذلك جاء إحدى على بناء لا يكون للصفات أبدا كما كان الذي هو مذكوره كذلك وقال أحمد بن يحيى قالوا: هو إحدى الاحد، وواحد الاحدين وواحد الاحاد وأنشد: عدوني الثعلب فيما عدوا * حتى استثار واني إحدى الاحد ليثا هزبرا ذا سلاح معتدى (1) المعنى: وقوله: (إلا أن تكون تجارة حاضرة) (استثناء من جملة ما أمر الله بكتابتها والاشهاد عليه عند التبائع فاستثنى منه يدا بيد فانه لا يحتاج إلى الكتابة ولا الاشهاد عليه، والاول يحتاج اليه على خلاف، في كونه ندبا أو وجوبا كما ذكرناه. وقيل في البقرة خمسمائة حكم وفي هذه الآية أربعة عشر حكما أولها قوله: " يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه " والثاني - " وليكتب بينكم كاتب بالعدل " الثالث - " ولا يأب كاتب أن يكتب كما علمه الله " والرابع - " وليملل الذي عليه الحق " وهو أقداره إذا أملاه. الخامس - " وليتق الله ولا يبخس منه شيئا ". أي لا يخون، ولا ينقصه. السادس - " فان كان الذي عليه الحق سفيها أو ضعيفا أو لا يستطيع أن يمل هو " أي لا يحسن " فليمل وليه بالعدل " السابع - " واستشهدوا شهيدين من رجالكم " والثامن - " فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان ممن ترضون من الشهداء ان تضر احداهما فتذكر احداهما الاخرى " التاسع - " ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا " والعاشر - " ولا تسأموا أن تكتبوه صغيرا أو كبيرا إلى أجله " أي لا تضجروا. والحادي عشر - " ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة وأدنى ألا ترتابوا إلا أن تكون تجارة حاضرة _____ " 1 " هكذا في المطبوعة. ولم نجدها من مصادرها - وهي كما ترى.